

شركة مشاري الشثري الاستشارات الهندسية
سياسة تعارض المصالح



فهرس المحتويات



رقم الصفحة	الموضوعات	م
4	المقدمة	1
5	الأطراف ذات العلاقة	2
6	تجنب حالات تعارض المصالح	3
8	معايير تحديد حالة التعارض	4
8	الإفصاح عن تعارض المصالح	5
8	تعارض المصالح المرتبط بمجلس الإدارة	6
9	تعارض المصالح المرتبط بكبار التنفيذيين	7
9	تعارض المصالح المرتبط بالمستثمرين ومراجعي الحسابات	8
10	ضوابط التعامل مع حالات تعارض المصالح	9

المقدمة:

في ضوء مسؤوليات مجلس الإدارة، تهدف هذه السياسة إلى تنظيم سياسات وإجراءات ووضع الضوابط والأحكام المعنية بالتعامل مع حالات تعارض المصالح الواقعة أو المحتملة وآليات الإفصاح عنها لكل من ينطبق عليهم مجال عمل هذه السياسة عند تعاملهم مع شركة مشاري الشثري للاستشارات الهندسية، أو مع أصحاب المصالح الآخرين مما قد يؤثر على أداء مهام أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو موظفي الشركة أو يحول دون الإدلاء بقراراتهم بموضوعية وفعالية و انحيائية حيث يجب أن تكون قرارات الشركة صادرة بناءً على أسس اقتصادية لتلي مصالح الشركة في المقام الأول

الأطراف ذات العلاقة:

- كبار المساهمين في الشركة
- أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أي من شركاتها التابعة و أقاربهم
- كبار التنفيذيين في الشركة أو أي من شركاتها التابعة و أقاربهم
- أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين لدى كبار المساهمين في الشركة
- المنشآت - من غير الشركات - المملوكة لعضو مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم
- الشركات التي يكون أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم شريكاً فيها
- الشركات التي يكون أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم عضواً في مجلس إدارتها أو من كبار التنفيذيين فيها
- شركات المساهمة التي يملك فيها أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم ما نسبته (5%) أو أكثر
- الشركات التي يكون لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم تأثير في قراراتها ولو بإسداء النصيح أو التوجيه
- أي شخص يكون لنصائحه وتوجيهاته تأثير في قرارات الشركة وأعضاء مجلس إدارتها وكبار تنفيذيها
- الشركات القابضة أو التابعة للشركة
- تعامل الشركة مع أقارب أعضاء مجلس الإدارة يكون كالتالي:
 - أ) الأب، الأم، الجد، الجدة وإن علو
 - ب) الولد، وأولاده وإن نزلوا
 - ت) الأخ والأخت الأشقاء، أو من الأب أو من الأم وأولادهم
 - ث) الزوج والزوجة

تجنب حالات تعارض المصالح:

يتعهد أعضاء المجلس في العمل لمصالح الشركة بشكل حصري كما لو كانت الشركة ملكاً لهم وتجنب تعارض مصالح وسمعة الشركة مع أي نشاط أو عملٍ آخر وتقديم مصالح الشركة على مصالحهم أو مكاسبهم الشخصية وأن يراعي كل الحالات المحتملة أن تؤدي إلى تعارض المصالح ومن ذلك:

- استغلال العضو لمنصبه لتحقيق مصالح خاصة

يجب على العضو أن يمارس مهامه بأمانة والتزام وألا يكون له مصلحة في أي من العقود التي تتم لحساب الشركة أو استغلالها لمنفعة خاصة

- إفشاء معلومات تُعد سرية وذات صلة بالشركة

يمنع العضو عن إساءة استخدام المعلومات التي حصل عليها بموجب عمله وأن يحافظ على المعلومات السرية غير العامة عن أداء وأعمال ومخططات الشركة خلال فترة عضويته في المجلس أو بعد انتهائها وعدم إفشائها للغير أو استغلالها لتحقيق مصالح شخصية.

- الارتباط بعملٍ آخر

يحظر على العضو الارتباط بكل عمل محتمل أن يتعارض مع عمل الشركة أو أنشطتها، وفي حال وجود ارتباط يقع عبء الإفصاح على العضو والذي يجب أن يكون خطياً ويثبت ذلك في محضر الاجتماع

- وجود مصلحة استثمارية مع الأطراف المتعاقد معهم

يمنع العضو عن استغلال منصبه أو علاقته بالشركة لتحقيق مصالح أو فرص استثمارية بشكلٍ مباشر أو غير مباشر

- إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها وممتلكاتها

يمنع على العضو استغلال أصول وممتلكات الشركة الملموسة وغير الملموسة أو مواردها المختلفة لغير مصالح الشركة والمحافظة عليها من التلف، السرقة، الضياع، الضرر أو من أي سوء استخدام

- المنافسة

يتمتع العضو عن الاشتراك في أعمال أو تقديم خدمات لشركات أخرى منافسة للشركة أو أحد فروع النشاط الذي تمارسه الشركة أو أن يكونوا مدراء أو أعضاء مجلس إدارة في شركة تنافس عمل الشركة أو تزاول ذات نشاط الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة العادية وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية بهذا الخصوص

- تقديم قروض و ضمانات

يمنع على الشركة تقديم قروض لأي من أعضاء المجلس أو ضمان أي قرض يعقده مع الغير

- قبول الهدايا

يحظر على العضو قبول هدايا أو منافع أو خدمات ذات قيمة من أشخاص لهم تعاملات تجارية مع الشركة إذا كان من شأن تلك الهدايا أن تؤدي إلى تعارض المصالح أو التأثير في موضوعية قرارات العضو

معايير تحديد حالة التعارض

حيث أن الشركة قائمة على أسس نظامية عادلة، تحرص شركة مشاري الشثري للاستشارات الهندسية على توكي العدالة والانصاف في تحديد حالة تعارض المصالح نظراً لاحتمالية الالتباس المتقارب في المصلحة ما إذا كانت مصلحة الشركة أم مصلحة شخصية لصاحب المصلحة، عليه، قامت الشركة في تحديد معيار لحالة التعارض في المصلحة بتوفر العناصر التالية:

- الشركة طرفاً في الصفقة أو المعاملة
- وجود مصلحة شخصية لعضو المجلس أو منسوبي الشركة في ذات الصفقة أو المعاملة أي كانت تلك المصلحة
- يكون عضو المجلس أو منسوب الشركة على علم بمهام أو تفاصيل الصفقة أو المعاملة

الإفصاح عن تعارض المصالح

جميع من تنطبق عليهم هذي السياسة ملزمون بالإفصاح والتبليغ عن أي مصالح أو مستجدات فور حدوثها وتقديم ملخص بالتعاقدات أو الأعمال أو الأنشطة الحالية أو المقترحة لأعضاء مجلس الإدارة وعلى من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة وفقاً للأنظمة عن أي حالات تعارض مصالح وتبيان الأعمال والعقود المنافسة لأنشطة الشركة المزمع الارتباط بمجلس إدارتها

تعارض المصالح المرتبط بمجلس الإدارة

يلتزم العضو في الإبلاغ عن أي حالات تعارض مصالح فعلية أو محتملة وتجنب الدخول في أعمال ونشاطات معارضة بشكل مباشر أو غير مباشر مع مصالح الشركة، كما يلتزم العضو الحصول على موافقة المجلس، إذا كانت الأنشطة تعد ذات أهمية، حسب الأنظمة والقواعد الواردة في الأنظمة، وما يتفرع منها، وما يعتمد عليه المجلس.

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة للمجلس.
- ينبغي على المجلس مراعاة متطلبات الاستقلال، عند النظر في الموضوعات المتعلقة بتعارض المصالح مثل: التقارير المالية وغير المالية، إجراءات المراقبة الداخلية وترشيح الأعضاء وكبار التنفيذيين.
- يجوز للمجلس تكوين لجان محددة للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح. وأن يراعي متطلبات الاستقلال في العمل.

- إذا تبين وجود أي تعارض مصالح مهم (مؤقت أو مستمر) لأحد الأعضاء، فإنه يجب عدم مشاركة هذا العضو في العملية أو القرار المتعلق بالتعارض، إلا بعد استكمال الإجراءات النظامية اللازمة.
- يحظر على العضو الاشتراك في التصويت على قرارات المجلس أو الجمعية العامة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إذا كانت له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها

تعارض المصالح المرتبط بكيار التنفيذيين:

يقوم أعضاء الإدارة التنفيذية في إبلاغ مجلس الإدارة عن أي أنشطة خارجية أو تعاملات أو عقود خاصة والامتناع عن المشاركة في أي أعمال من شأنها تنافس الشركة إلا بعد الحصول على موافقة مجلس الإدارة من خلال الإفصاح عن تلك المعاملة وعرضه على الشركة لاتخاذ القرار المناسب بشأنه. كم يقوم المسؤول التنفيذي في إبلاغ هيئة السوق المالية في حال حدوث تغيير في ملكيته أو مصالحه بما يتجاوز الـ (50%)

تعارض المصالح المرتبطة بالمستثمرين ومراجعي الحسابات:

- يضع المجلس الإجراءات والضوابط الكفيلة ببحث المؤسسات العامة المستثمرة على الإفصاح عن أي حالة تعارض مصالح مهمة يمكن أن تؤثر على ممارسة حقوق الملكية فيما يتعلق باستثماراتها. بالإضافة إلى الكيفية التي سيعالج بها هذا التعارض، بما في ذلك هيكله الحوافز لموظفيها.
- يجب أن يكون مرأقبو الحسابات الخارجيين مستقلين وليس لديهم تعارض مصالح وذلك وفق ما تقضي به الأنظمة والمعايير المهنية، وفي حالة وجود مثل هذا التعارض فإنه يجب الإفصاح عنه ومعالجة تلك الحالات وفقا للأنظمة التي تحكمها، وما يحقق مصلحة الشركة.

ضوابط التعامل مع حالات تعارض المصالح:

تسعى شركة مشاري الشثري للاستشارات الهندسية بأداء مهامها بنزاهة وأمانة والتأكيد على أعضاء مجلس الإدارة وكبار المساهمين وكبار التنفيذيين وغيرهم من العاملين بالإفصاح الدائم لأي من حالات تعارض المصالح الفعلي أو المحتمل من خلال إبلاغ رئيس مجلس الإدارة بالعقود والأعمال التي قد تكون للعضو مصلحة شخصية فيها وإدراج ضمن جدول أعمال الجمعية العامة بنداً مستقلاً يختص بالأعمال والعقود التي يكون للعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ويشمل البند اسم العضو صاحب المصلحة وطبيعة التعاقد وقيمه ويتم التصويت بشأنه في الجمعية على يمتنع العضو صاحب المصلحة من الإدلاء بصوته في هذا البند. يحق للجمعية العامة رفض منح الترخيص أو تجديده للعضو صاحب المصلحة على أن يقدم العضو استقالته خلال مهلة تحددها الجمعية العامة والإعدادت عضويته في المجلس منتهية. كما يتم الإشارة للصفقات والأعمال أو العقود التي تتم بين الشركة وأي طرف ذي علاقة في تقرير مجلس الإدارة

تلتزم الشركة في إبلاغ الهيئة (هيئة السوق المالية) والجمهور عند حدوث تعاقد أو تعامل مع الطرف ذي العلاقة في حال كان ذلك التعاقد مساوياً أو يزيد على 1% من إجمالي إيرادات الشركة وفقاً لأخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

يجوز للشركة تكليف لجنة المراجعة للنظر في المسائل المتحمل أن تنطوي على تعارض المصالح وتقديم مرئياتها حيال ذلك للمجلس، عندئذ، على العضو صاحب المصلحة تصحيح وضعه أو يحق للمجلس إيقاع العقوبات المناسبة على مخالف هذه السياسة بما لا يخالف الأنظمة السارية ونظام الأساس للشركة وأي أنظمة أخرى.